وقال ابو محمد في حديث سلمان رضي اللّه عنه اِنّـَه قيل له : ما يحِلّ ُ لنا من ذِمّـَتنا ؟ قال : مِنْ عَماك الى هُدَاك ومن فَقْرَك الى غَناك .

يرويه ابو معاوية عن وقاء بن اياس عن أبى ظبيان عن سلمان .

قوله : من عَماك الى هُدَاك يريد : اذا ضَلَلْت طريقاً أخذْت الرجُل منهم بالمَجدء معك حتى يَقِفَك على الطّـَريق .

وقوله : من فَقْرك الى غَناك يريد : اذا مَرَرْت بحائطه أو مالِه وأنت مُحْتاج الى ما يُقِيمك لا غنِىً بك عنه . أخذْت قَدْر كفايتك . ويقال : اِنّـَما خَصّـَ سلمَان في هذا لأنّـَ اهل الذّـِمّـَة صُولِحُوا على ذلك وشُرِطَ عليهم فأَمّـَا من لمِ يُشْرط عليه فليس يجب عليه في ماله ونفسه شيء غير الجزِْية ثم يَحْرَم ما سِواها اِلاّ بالثّـَمَن أو الأُجْرة .

وقال أبو محمد في حديث سلمان رضي اللّه عنه اِنه قال : يُوشِك أَنْ يكْثر اهلُها يعني : الكوفة فيملؤا ما بين النّـَهْرَيْن حتى يغْدُو الرجُل على البَغْلة السّـَهْوة ولا يُدْرك